هل يجوز ان يقلب المتنفل نيته الى امام لصاحب الفريضة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل انا كنت اصلي السنة البعدية لصلاة العشاء ثم دخل رجل يصلي معي العشاء فماذا افعل - 00:00:00

الحمد لله اتم سنة العشاء على على انك امام له. وهو يدخل معك بنية الائتمان بك. وهذا من باب نداء المفترض بالمتنفل وقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى فيها ولكن وقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى فيها ولكن اصح اقوال اهل العلم ان اقتداء - 00:00:19

ترغي بالمتنفل جائز ولا بأس لا بأس كونك مثلا تصلي نافلة العشاء وهو سيدخل معك بنية فريضة العشاء هذا اختلاف بينكما في امر باطني وهو اختلاف في نية والمتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان الاختلاف بين الامام والمأموم في النية لا يؤثر في صحة الائتمان. ففي - 00:00:41

الصحيحين من حديث جابر رضي الله عنهما ان معاذا رضي الله عنه كان يصلي العشاء مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم ثم يذهب الى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة. يعني اماما فهي له نافلة ولهم فريضة - 00:01:04

فهنا معاذ يصلي نافلة وهم يصلون فريضة ومع ذلك اقره النبي صلى الله عليه وسلم واجاز له هذا الفعل. فاذا الاختلاف بينكم في امر باطني وهو النية لا يؤثر في صحة الائتمان وبناء على ذلك فيجوز ان يصلي المفترض بالمتنفل المتنفل - 00:01:24

وو يجوز ان يصلي المتنفل بالمفترض ويجوز ان يصلي من يؤدي بمن يقضي ويجوز ان يأتم المسافر بالمقيم والمقيم بالمسافر وهكذا. لان الاختلاف حينئذ يكون في امر باطني. والاختلاف بين الامام والمأموم في النية - 00:01:44

لا يؤثر في صحة الائتمان كما تقرر عند الفقهاء والله تعالى اعلى واعلم - 00:02:03